

المبحث الثاني: النظم الانتخابية:

المطلب الأول: الانتخاب: تعتبر الانتخابات وسيلة عملية يمارس من خلالها المواطنون حقهم في إدارة و مساءلة و حكم مجتمعاتهم، كونهم مصدر السلطات، عن طريق اختيار الأشخاص الذين تتوفر لهم بعض الصفات و الشروط،¹ عرفت الانتخابات من قبل جوزيف روبيرت و أليستر إدوارد (Geoffre) (roberts & Alistair edwards) في المعجم الحديث للتحليل السياسي على أنها "طريقة لاختيار الأشخاص لتولي مناصب معينة عن طريق اختيارات الناخبين أي المؤهلين للتصويت بموجب قواعد و إجراءات النظام الانتخابي. و تكون الانتخابات مباشرة عندما تمنح أصوات الناخبين الى المرشحين للمنصب و تكون غير مباشرة عندما يختار الناخبون أولاً الممثلين و المندوبين الذين يختارون بعدئذ من المرشحين لتولي المنصب"،² فمن خلال مدلوله اللغوي فإن الانتخاب من كلمة نخب أو انتخب الشيء أي اختاره، و قد تتداخل مع العديد من المصطلحات الأخرى التي تدل نفس المدلول مثل الإقتراع، التصويت، الإستفتاء، كذلك فإن مفهوم الانتخابات ينظر له عبر العديد من المقاربات.

- المقاربة السياسية: المزية التي يقدمها الانتخاب هو الحصول على أشخاص لهم صفة الشرعية و ميزتها السلمية في التداول على السلطة.³

- المقاربة الاجتماعية: ترى في الانتخاب على أنه سلوك يلجأ إليه الأفراد لأجل التعبير عن انتماءاتهم و ولاءاتهم لجماعة أو فئة من المجتمع.

¹ سلمى العايفة، الانتخابات: إطار ضابط و معايير دالة، دراسات استراتيجية، العدد: 7، جوان 2009، ص. 9.

² جوفر روبيرت، أليستر إدوارد، المعجم الحديث للتحليل السياسي، ترجمة: سمير عبد الرحيم الجلي، بيروت: الدار العربية للموسوعات، 1999.

³ بن سليمان عمر، تأثير نظام الانتخاب على الأحزاب في الجزائر 1989 - 2012، ماجستير، جامعة سعبدة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، 2013، ص. 18.

- المقاربة النفسية / البسيكولوجية للانتخابات و التي ترى في أن الفرد له شخصية تحتكم الى ميولاتها و عواطفها في عملية الاختيار.

- المقاربة القانونية: ترى في الانتخابات على أنها حق لكل شخص يكتسب صفة مواطن مع شروط محددة في القوانين المؤسسة لكل دولة.

- المقاربة الفلسفية: و التي ترى في الانتخابات على أنها احتكام لإرادة المواطنين في تفويض جزء من صلاحياتهم لأعضاء ينوبون عنهم مثلما عبر عنها أصحاب العقد الإجتماعي كهوبز، جون لوك و جون جاك روسو.

ففي وقتنا الحالي تنامي الدور الذي تلعبه الانتخابات في الحياة السياسية المعاصرة، حيث أصبحت امتداد للنموذج الغربي الذي أتاح لهته الدول من الإزدهار و التطور لذلك نوه به المجتمع الدولي و أكدت عنه النصوص القانونية مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان "لكل فرد الحق في المشاركة في إدارة شؤون بلده مباشرة أو من خلال ممثلين منتخبين بشكل حر"، و عليه فقد عملت الأمم المتحدة في مجال الدعم الانتخابي منذ تأسيسها سنة 1945،⁴ على الإهتمام بالانتخابات.

المطلب الثاني: النظام الانتخابي: كل الأنظمة السياسية في العالم تعتمد على أساليب معينة للولوج الى المراكز السلطوية منها ما يتعلق بالوراثة في الأنظمة الملكية و منها ما يتعلق بالتزكية و منها ما يتعلق بالانتخاب، فالاعتماد على الآلية الانتخابية يتيح للنظام أن يتجه نحو الديمقراطية أكثر فأكثر و لكن هذا لا يعني بالضرورة أن النظام السياسي ديمقراطي، فكثيرة هي الدول التي تعتمد على الآلية الديمقراطية و لكنها في الأساس غير ديمقراطية تكون تعبوية أكثر منها مشاركاتية و بالتالي فاختيار النظام الانتخابي يكون بحسب فلسفة النظام، تم تعريف النظام الانتخابي من قبل جوفر روبيرت و أليستر إدوارد في كتابهما المعجم الحديث للتحليل السياسي على أنه: " الطريقة التي يترجم بها عدد الأصوات في

⁴ أندرو رينولدز و آخرون، أشكال النظم الانتخابية، سلسلة منشورات المؤسسة الدولية للديمقراطية و الانتخابات، ص. 5.

الانتخابات الى مقاعد في المجالس التشريعية أو المؤسسات المنتخبة الأخرى، و في حين أن الترتيبات المؤسسية مثل حق التصويت و جدولة الانتخابات و ساعات فتح مراكز الاقتراع و طريقة تسجيل المقترعين و ترتيبات الاقتراع بالنيابة يمكن أن تعد جزءا من النظام الانتخابي".⁵

كما عرفه دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية و الانتخابات (IDEA) على أنه ترجمة الأصوات التي يتم الإدلاء بها في الانتخابات الى عدد المقاعد التي تفوز بها الأحزاب و المرشحين المشاركين بها.⁶

فمن خلال ما سبق فإن النظام الانتخابي هو طريقة حسابية تساعد على تحويل الأصوات المعبر عنها الى مجموعة من المقاعد تتيح للمشاركين في الانتخابات أن يكونوا ممثلين عن الشعب.

أهمية النظام الانتخابي: إذا كان النظام الانتخابي هو ترجمة الأصوات الى مقاعد فإن اللعبة الديمقراطية تحتكم الى أسس و قواعد مسبقة لتحقيقها و بالتالي فإن النظام الانتخابي يحظى بأهمية تكمن في:

- أهمية سياسية: كثيرة هي الدول التي لا تستطيع تحقيق فكرة التداول السلمي على السلطة بسبب عدم وجود آليات و قواعد واضحة المعالم تكون منصوص عليها في قانون الانتخابات مما يغيب عنها الشفافية و يسمح بكثير من التأويل و تخلق بموجبها الفوضى و عدم الإستقرار، و بالتالي مع النظام الانتخابي تحقق التوازنات المجتمعية و تعطى بموجبها الضمانات الكافية للممارسة السياسية.

- أهمية اجتماعية: الإحساس بالمواطنة في أي بلد تتضح بشكلها الجلي من خلال العملية الانتخابية فيصبح بذلك النظام الانتخابي أولوية عند الجمهور فيولد الرغبة و الإرادة في التغيير السلس

⁵ جوفر رويبرت، أليستر إدواردز، مرجع سبق ذكره، ص. 143.

⁶ دليل المؤسسة الدولية، ص. 19.

و الإنخراط في قضايا مجتمعية سواء كانت محلية أو وطنية، آنية أو مستقبلية، لأنني عندما أصوت فأنا أحاول التغيير المستقبلي.

- أهمية ثقافية: إذا كانت الثقافة هي مجموع الأفكار و التقاليد المكتسبة فإن النظام الانتخابي يعطي الضمانات الحقيقية للمشاركة لأن المواطن ثلاثة أنواع من الثقافات بحسب تعبير غابريال ألووند و سيدني فيربا، ثقافة محدودة، ثقافة خاضعة، و ثقافة مشاركاتية.

المطلب الثاني: معايير تصميم النظم الانتخابية:

معيار التمثيل: مراعاة لهذا المعيار المتعلق بالتمثيل فإن النظام الانتخابي لأي دولة لا بد أن يؤسس لمعنى التعاقب و التمثيل بحيث تضمن لشخص أو مجموعة من التحدث و التصرف باسم عدد كبير من الأشخاص الآخرين أو المجموعات الأخرى،⁷ و يكون التمثيل بحسب رأي و فلسفة كل دولة فمنها من يضمن للجنس النسوي بالتواجد و منها من يضمن للرقعة الجغرافية و كذا التباينات الحزبية، فهي بذلك نابعة كاختصاص أصيل لدى الفقهاء الدستوريين من سيادة الأمة مثلما جاءت به الثورة الفرنسية، فمن بين ما يجب أن تضمنه النظم الانتخابية في قوانينها ما يلي:

- ضمان اختيار من يمارسون السلطة.

- ضمان فكرة التمثيل في حد ذاتها من خلال أن النائب لا يصبح بعد الانتخاب ممثلاً للدائرة الانتخابية أو لحزب بقدر ما هو تمثيل للأمة، و لكن من المنظور الواقعي تبقى الولاءات الحزبية حاضرة.⁸

- ضمان التعاقب الجيلي: أي أن القوانين لا بد لها من حماية المكسب التمثيلي للأجيال

القادمة.

⁷ جوفر روبرت، أليستر إدوارد، مرجع سبق ذكره، ص. 393.

⁸ عبد الغني بسويوني عبد الله، النظم السياسية: أسس التنظيم السياسي، الإسكندرية: منشأة المعارف، 1991، ص. 52.

- ضمان تحقيق الديمقراطية السياسية من خلال فكرة أن السيادة للشعب بحيث يكون الشعب حرا في اختيار ممثليه.

معيار تحقيق المصالح: المصلحة هي فائدة أو منفعة تكتسب من عمل أو نتيجة، و القول أشيئا ما لمصلحة شخص ما قد يميز عن حاجات ذلك الشخص أو رغباته،⁹ ففي العالم المثالي الذي تحدث عنه كارل ماركس في التطور التاريخي للبشرية فإن المرحلة الأولى قد تغيب فيها المصلحة و الكل سواسية فيما يعرف بالمرحلة المشاعية البدائية، لكن لما يبدأ الشخص في التعرف على ما يملكه تتدخل المصلحة و ينتج معه الصراع على المصالح مثل باقي المراحل كالمرحلة الإقطاعية بين الإقطاعي و القن و المرحلة العبودية بين السيد و العبد و المرحلة الرأسمالية بين البرجوازية و العامل،¹⁰ و إذا ظهر الصراع فستدخل القوة على حد تعبير ماكس فيبر فهي احتمال قيام شخص ما في إطار علاقاته الإجتماعية بتنفيذ رغباته بالرغم من مقاومة الآخرين له و بغض النظر عن الأساس الذي يقوم عليه هذا الاختيار، ففي إطار وجود المصلحة و التي لا يمكن إنكارها فإن القانون و النظام الانتخابي جاء ليحمي هته المصالح في إطار توافق يضمن التواجد للجميع دون إقصاء، ففي دراسة للطاهر بن خرف الله تحت عنوان النخبة المحلية في الجزائر أكد بأن مبدأ الانتخاب الكلي هو ضرورة حتمية من ضرورات البناء السياسي السليم،¹¹ و هو الأسلوب الأمثل الذي يقدم العناصر التي هي أكثر تمثيلا للمصلحة العامة.

معيار تحقيق الإستقرار: إن النظم الانتخابية من خلال الوظائف التي تقوم بها في نطاق مبدأ المشروعية أن تستجيب للحقوق و الواجبات المنصوص عليها في الدستور. لذلك فالضمانات التي غالبا ما يعطيها المشرع للناخب و المنتخب من حق للتصويت و الترشيح،¹² كما أن مبدأ سيادة القانون في

⁹ جوفر روبيرت، إدوارد أليستر، مرجع سبق ذكره، ص. 219.

¹⁰ عبد الغني بسيوني عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص. 68.

¹¹ الطاهر بن خرف الله، النخبة المحلية في الجزائر، الجزائر، طاكسيج للدراسات و النشر و التوزيع، 2011، ص. 33.

¹² لرقم رشيد، النظم الانتخابية و تأثيرها على الأحزاب السياسية في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق،

الدول تجعل من القوانين المتعلقة بالانتخابات و من تم مبدأ التداول على السلطة، فهي بذلك تطبيق على الجميع دون تمييز بمعنى أن سيادة القانون هي المساواة و العدالة كما أنها التزام الدولة بأجهزتها تقديم القدوة في مجال احترام القانون ، إذ تعتبر من العناصر الأساسية لعملية الإصلاح القانوني و ترشيد الحكم،¹³ و بتوفر كل هته العوامل سيصبح النظام الانتخابي عامل استقرار في الدولة.

المطلب الثالث: أنواع النظم الانتخابية:

نظام الإقتراع بالأغلبية: يمكن استعمال الأغلبية للدلالة على الأكثرية و لكن يختلف استعمالها بحسب المعادلات الرياضية إذا كان العدد - أ - أكبر من العدد - ب - كما تستخدم في الحياة على (2/3) الثلثان في أثناء التصويت في بعض البرلمانات أو الثلاثة أرباع، كما تستخدم الكلمة لوصف المجموعة أو التحالف أو الحزب الذي يكون أكثر من نصف أعضاء مجلس تشريعي،¹⁴ كما يمكن تقسيمها إلى عنصرين كبيرين في العملية الانتخابية إلى:

أ/ الأغلبية البسيطة: لها تسميات عديدة كالقول بنظام الأغلبية النسبية، و نظام الأغلبية ذو الدور الواحد و نظام الفائز الأول، بحيث يكون فيها الفائز المتحصل على أعلى عدد من الأصوات المعبر عنها، هو الفائز، مثال:

- مترشح - أ - تحصل على 2500 صوت.

- مترشح - ب - تحصل على 2000 صوت.

- مترشح - ج - تحصل على 1000 صوت.

¹³ طاشمة بومدين، التنمية السياسية و أزمة الوضع الدستوري في الوطن العربي، في: دراسات قانونية، العدد: 13، 2008، ص.

¹⁴ جوفر روبرت، إدوارد أليستر، مرجع سبق ذكره، ص.ص. 255 - 256.

يكون من خلال نظام الأغلبية البسيطة المرشح - أ - هو الفائز، و تطبيق هذا الأسلوب في بريطانيا و في البلدان التي كانت ظل الإستعمار البريطاني.¹⁵

نظام التمثيل النسبي: هي فكرة مبنية على تمثيل أكبر لعدد الأحزاب المشاركة بحيث تكون النسبة المحققة للحزب هي ذاتها التي يشارك بها كمقاعد في المجالس المنتخبة و في العادة ما يضعون نسبة إقصائية لبعض الأحزاب الصغيرة التي لم تحصل على عتبة معينة من عدد الأصوات، و كمثال على هذا النوع من الإقتراع نجد:

- حزب أ 1000 صوت، 10% يعادل مقعد واحد.
- حزب ب 2000 صوت، 20% يعادل مقعدين.
- حزب ج 3000 صوت، 30% يعادل 3 مقاعد.
- حزب د 4000 صوت، 40% يعادل 4 مقاعد.

و بالتالي استطاع هذا النوع من الأنظمة أن يضمن تواجد كل الأحزاب المتنافسة مهما كان حجمها.

النظام المختلط: من خلال التسمية يتضح أن هذا النوع من النظم يستخدم نوعان و هما نظام الإقتراع النسبي و نظام الإقتراع بالأغلبية و في العادة ما يجعلون الإقتراع النسبي لتغطية بعض الهفوات التي يسقط فيها الإقتراع بالأغلبية، طبق هذا النظام في فرنسا في المرحلة الممتدة من 1951 الى 1956 بغرض المحافظة على مكانة أحزاب الوسط على حساب الأحزاب المتطرفة التي ظهرت الى الوجود كحزب تجمع الشعب الفرنسي و الحزب الشيوعي،¹⁶ و ما يميز هذا النوع من الأنظمة ما يلي:

¹⁵ عصام نعمة اسماعيل، النظم الانتخابية، ط. 2، بيروت، منشورات زين الحقوقية، 2011، ص. 336.

¹⁶ لرقم رشيد، النظم الانتخابية و أثرها على الأحزاب السياسية في الجزائر، ماجستير، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق، 2006، ص.

- ✓ في حالة نجاح قائمة أو مجموعة من القوائم المتحالفة في الحصول على الأغلبية المطلقة من الأصوات الصحيحة فإنها تحصل على كل المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية.
- ✓ إذا لم تتمكن أي قائمة أو مجموعة من القوائم الحصول على الأغلبية المطلقة فسيتم التوزيع بطريقة الإقتراع النسبي.
- ✓ يتيح هذا النوع إمكانية التحالف.¹⁷